

بحار الأنوار

[329] أسر لانه أعلم بحسن الخيرات وعواقبها، أو لان سروره من جهتين من جهة القاضي والمقضي له معا، وكأن الضمير في " وصلت " راجع إلى القضاء والتأنيث باعتبار المضاف إليه، وقيل: راجع إلى الحاجة وإذا للشرط لا لمحض الطرفية و الغرض تقييد المؤمن بالكامل فان حاجته حاجة رسول الله صلى الله عليه وآله. أقول: هذا إذا كان ضمير " إليه " راجعا إليه صلى الله عليه وآله ويحتمل رجوعه إلى المؤمن. 100 - كا: عن العدة، عن البرقي، عن أبيه، عن خلف بن حماد، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليه السلام قال: والله لا أحج حجة أحب إلي من أن أعتق رقبة ورقبة ورقبة، ومثلها ومثلها حتى بلغ عشرة ومثلها ومثلها حتى بلغ السبعين ولان أعول أهل بيت من المسلمين: أسد جوعتهم، وأكسو عورتهم، وأكف وجوههم عن الناس أحب إلي من أن أحج حجة وحجة وحجة ومثلها ومثلها حتى بلغ عشرة ومثلها ومثلها حتى بلغ السبعين (1). ايضاح: الظاهر أن ضمير مثلها في الاولين راجع إلى الرقبة، وفي الاخيرين إلى العشر وقوله " حتى بلغ " في الموضعين كلام الراوي أي قال مثلها سبع مرات في الموضعين فصار المجموع سبعين ويحتمل كونه كلام الامام ويكون بلغ بمعنى يبلغ وقيل: ضمير مثلها في الاول والثاني راجع إلى ثلاث رقبات، فيصير ثلاثين وضمير مثلها في الثالث والرابع راجع إلى الثلاثين، فيصير الحاصل مضروب الثلاثين في السبعين فيصير ألفين ومائة ومجموع الثواب مضروب هذا في نفسه أي عتق أربعة آلاف ألف وأربعمائة ألف وعشرة آلاف رقبة، قوله عليه السلام " لان أعول " قال الجوهرى: عال عياله يعولهم عولا وعيالة أي قاتهم وأنفق عليهم، يقال: علته شهرا: إذا كفيته معاشه " أسد جوعتهم " أي بأن أسد. 101 - كا: عن علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي علي صاحب الشعير، عن محمد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أوحى الله عز وجل إلى موسى.

(1) الكافي ج 2 ص 195. (*)